

بدعة قراءة سورة الأنعام في رمضان آخر ركعة من التراويح ليلة السابع

فعل ذلك ابتداءً بعض أئمة المساجد الجهال مستشهداً بحديث لا أصل له عند أهل الحديث، ولا دليل فيه أيضاً، إنما يروى موقوفاً على علي وابن عباس، وذكره بعض المفسرين مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم في فضل سورة الأنعام بإسناد مظلم عن أبي بن كعب -رضي الله عنه- عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((نزلت سورة الأنعام جملة واحدة يشيعها سبعون ألف ملك، لهم زجل بالتسبيح والتحميد))^١. فاغتر بذلك من سمعه من عوام المصلين. وعلى فرض صحة الحديث فليس فيه دلالة على استحباب قراءتها في ركعة واحدة، بل هي من جملة سور القرآن، فيستحب فيها ما يستحب في سائر السور، والأفضل لمن استفتح سورة في الصلاة وغيرها أن لا يقطعها بل يتمها إلى آخرها، وهذه كانت عادة السلف^٢.

قراءة سورة الأنعام كلها في ركعة واحدة في صلاة التراويح بدعة، ليس من جهة قرائتها كلها، بل من وجوه أخرى :

الأول : تخصيص ذلك بسورة الأنعام دون غيرها من السور، فيوهم ذلك أن هذا هو السنة فيها دون غيرها، والأمر بخلاف ذلك.

الثاني : تخصيص ذلك بصلاة التراويح دون غيرها من الصلاة، وبالركعة الأخيرة منها دون ما قبلها من الركعات.

الثالث : ما فيه من التطويل على المأمومين، ولاسيما من يجهل أن ذلك من عادتهم، فينشب في تلك الركعة، فيقلق ويضجر ويتسخط بالعبادة.

الرابع : ما فيه من مخالفة السنة من تقليل القراءة في الركعة الثانية عن الأولى، فقد ثبت في الصحيحين ((أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر بفاتحة الكتاب وسورتين يطول في الأولى، ويقصر في الثانية، ويسمع الآية أحياناً..... وكان يطول في الركعة الأولى من صلاة الصبح ويقصر في الثانية))^٣.

وسئل شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمة الله- عن تلك البدعة فأجاب - رحمة الله - (نعم بدعة، فإنه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من الصحابة والتابعين، ولا غيرهم من الأئمة أنهم تحروا ذلك، وإنما عمدة من يفعله ما نقل عن مجاهد وغيره من أن سورة الأنعام نزلت جملة مشيعة بسبعين ألف ملك فافروها جملة لأنها نزلت جملة، وهذا استدلال ضعيف، وفي قرائتها جملة من الوجوه

^١ - قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٩/٧، ٢٠). ورواه الطبراني في الصغير وفيه يوسف بن عطية الصفار وهو ضعيف. اهـ. قلت : قال ابن حجر في التقریب (٣٨١/٢) متروك. وروى الحاكم في المستدرک (٣١٤/٢، ٣١٥) كتاب التفسیر، عن جابر - رضي الله عنه - (لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق). وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم. قال الذهبي : وأظن هذا موضوعاً.

^٢ - يراجع : الباعث لأبي شامة ص (٨٢، ٨٣).
^٣ - رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (٢٤٣/٢) كتاب الأذان حديث رقم (٧٥٩). ورواه مسلم في صحيحه (١/٣٣٣) كتاب الصلاة، حديث رقم (٤٥١).

المكروهة أمور منها : أن فاعل ذلك يطول الركعة الثانية من الصلاة على الأولى تطويلاً فاحشاً والسنة تطويل الأولى على الثانية كما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم ومنها : تطويل آخر قيام الليل على أوله. وهو بخلاف السنة، فإنه كان يطول أوائل ما كان يصلي به من الركعات على أواخرها، والله أعلم^٤. ١.٥هـ.

^٤ - يراجع : مجموع الفتاوى ص(١٢١/٢٣).